

## لمقرر

CE/110/4(c)  
Madrid, 13 May 2019  
Original: English

البند 4 (ج)  
إستحداث شبكة منظمة السياحة العالمية لمراكز الابتكار السياحي

### ملخص تنفيذي

تمشيا مع استراتيجية منظمة السياحة العالمية للابتكار والتحول الرقمي، ستقوم شبكة مراكز الابتكار التابعة لمنظمة السياحة العالمية بتوحيد مراكز الابتكار الرائدة في جميع أنحاء العالم في شبكة واحدة مكرسة لربط وتوسيع بيئات الريادة ومبادرة المشاريع في الدول الأعضاء في المنظمة، من خلال الجمع بين أصحاب المصلحة الرئيسيين في السياحة، بما في ذلك الحكومات، والأوساط الأكاديمية، والشركات، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والشركات الناشئة، والمستثمرون (وملائكة الأعمال وملائكة الأعمال الفائقة، ورأس المال الاستثماري، وما إلى ذلك) ودعم شركاء الأعمال (المعجلات والحاضنات وغيرها).

ستتألف هذه الشبكة من مراكز الابتكار في كل أقاليم العالم الخمسة، وهي سوف تسهل التعاون والإلهام وبناء القدرات حول كيفية التوسع والإنتشار عالميا. وستشارك الدول الأعضاء في منظمة السياحة العالمية في ذلك بنشاط عن طريق إطلاق تحديات الابتكار.

تعرض هذه الوثيقة الشروط والأحكام، وكذلك عملية القبول، للانضمام إلى شبكة مراكز الابتكار التابعة لمنظمة السياحة العالمية.

### إجراء من قبل المجلس التنفيذي

## مشروع مقرر<sup>1</sup>

إن المجلس التنفيذي

وقد نظر في التقرير حول استحداث شبكة منظمة السياحة العالمية لمراكز الابتكار السياحي،

1- يؤيد استحداث شبكة المنظمة لمراكز الابتكار؛

2- ويدعو الدول الأعضاء إلى المشاركة بنشاط في شبكة المنظمة لمراكز الابتكار.

<sup>1</sup> هذا مشروع مقرر. للإطلاع على المقرر النهائي الذي يعتمده المجلس، يرجى مراجعة وثيقة المقررات التي تصدر بنهاية دورة المجلس.



1. بصورة عامة، تهدف منظمة السياحة العالمية من خلال هذه الشبكة إلى ما يلي:
  - (أ) دفع رقمنة السياحة وإيجاد بيئة للريادة والابتكار لتعزيز إمكانات القطاع من حيث النمو الاقتصادي وإيجاد فرص العمل والتنمية المستدامة؛
  - (ب) دعم الدول الأعضاء من خلال تهيئة الظروف الإطارية المثلى لريادة الأعمال والاستثمار في السياحة، بما في ذلك توليد المعرفة وتشاطرها مع أفضل الممارسات؛
  - (ج) وضع منظمة السياحة العالمية كرائد يقود الأجندة العالمية للابتكار.
2. الانضمام إلى شبكة مراكز الابتكار السياحية التابعة لمنظمة السياحة العالمية يقدم الفوائد التالية للمراكز الحالية:
  - (أ) فرصة للعمل بالتعاون مع وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة لتوسيع نطاق بيئات العمل المحلية والوطنية والإقليمية؛
  - (ب) زيادة فرص الوصول إلى الجهات الفاعلة الرئيسية في بيئة الابتكار ومبادرة المشاريع: الأوساط الأكاديمية، الشركات، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الشركات الناشئة، المستثمرون، والشركاء في الأعمال؛
  - (ج) المزيد من التعاون بين القطاع العام والقطاع الخاص.
3. فوائد انضمام مراكز الابتكار الوطنية إلى شبكة منظمة السياحة العالمية لمراكز الابتكار السياحي للدول الأعضاء تشمل ما يلي:
  - (أ) الوصول المباشر إلى الجهات الفاعلة الرئيسية في بيئة الريادة والمبادرة بالمشاريع: الأوساط الأكاديمية، الشركات، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الشركات الناشئة، المستثمرون، والشركاء في الأعمال؛
  - (ب) حيز لدعم رواد الأعمال في الدول الأعضاء وتوسيع نطاق عملهم؛
  - (ج) إبراز الصورة كرائد في ريادة الأعمال ورأس المال الاستثماري؛
  - (د) إيجاد فرص عمل ومشاريع عالية الجودة في السياحة؛
  - (هـ) فرصة لتعزيز ثقافة الاستثمار في بيئة العمل الوطنية؛
  - (و) زيادة التعاون بين القطاع العام والقطاع الخاص.
4. في إطار شبكة منظمة السياحة العالمية لمراكز الاستثمار، تعاونت المنظمة حتى الآن مع يونيديجيتال (Unidigital)، وهو مركز للابتكار ملتزم بدعم ريادة الأعمال في منطقة القارة الأمريكية، وواكالوا (Wakalua)، وهي أكبر مبادرة في العالم مكرسة لتحديد الشركات الناشئة التي ستقود تحول قطاع السياحة.

5. متطلبات ومعايير النظر في المراكز للانضمام إلى شبكة مراكز الابتكار التابعة لمنظمة السياحة العالمية:

- (أ) تكون عضوية الشبكة مفتوحة لجميع مراكز الابتكار النشطة التي يمكن أن تظهر تأثيرًا مثبتًا على قطاع السياحة والتي تأسست في الدول الأعضاء في منظمة السياحة العالمية، حيث تكون قد تولت برامج أو حلقات عمل ذات صلة بالسياحة أو بدعم الشركات الناشئة ذات الصلة بقطاع السياحة حيث تساهم على نحو مباشر أو غير مباشر في سلسلة القيم السياحية؛
- (ب) يجب أن تكون الشركات الناشئة المستهدفة في مراحل البزوغ أو في المراحل المبكرة، وأن يكون لها تصور للنمو والتدويل؛
- (ج) يجب لخدمات المراكز أن تشمل برنامجًا للتوجيه، وأنشطة للتعليمي أو التدريب، ومساحة عمل مشتركة، وصندوق رأس مال؛
- (د) يجب على المراكز أن تلتزم بتنظيم الفعاليات، وبناء حافظة قوية لمباشرة المشاريع، وتشجيع ودعم فعاليات وأنشطة منظمة السياحة العالمية، إضافة إلى توفير برامج توجيه للمشاريع الناشئة التي تعمل مع المنظمة؛
- (هـ) يجب أن تكون قادرة على تشاطر تجاربها الناجحة في مجال الشركات الناشئة وإثبات نجاح هذه الشركات من حيث نمو الشركة ومبلغ الاستثمار المستلم؛
- (و) ينبغي على المراكز أن تلتزم بما لا يقل عن اثنين من أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، من خلال أهدافها أو مبادراتها أو الشركات الناشئة؛
- (ز) الجوائز أو العضوية في الشبكات الدولية الحالية هي أصول سوف تؤخذ بالإعتبار.

6. مسؤوليات العضو في شبكة منظمة السياحة العالمية لمراكز الابتكار:

- (أ) توفير مرشدين مؤهلين، ومتكلمين، وحكام لأنشطة المنظمة ذات الصلة بالابتكار والتحول الرقمي في السياحة؛
- (ب) تنظيم واستضافة ما لا يقل عن مؤتمرين أو نشاطين للتأهيل في السنة لكل من أصحاب المصلحة في القطاعين العام والخاص في السياحة (انظر الوثيقة 4، تطبيق النشاط)؛
- (ج) المشاركة في دراسة استقصائية سنوية عن التقدم المحرز (انظر القسم 7)؛
- (د) دفع الرسوم السنوية البالغة 5000 يورو؛
- (هـ) العمل مع منظمة السياحة العالمية كشريك في الوقائع والأنشطة الخاصة التي يقوم بها؛
- (و) وضع كتاب أبيض حول الاتجاهات مع مراكز الابتكار التابعة لمنظمة السياحة العالمية؛
- (ز) تطوير برامج خاصة للشركات الناشئة التي تعمل مع منظمة السياحة العالمية؛

7. عملية القبول لمراكز جديدة لشبكة مراكز الابتكار التابعة لمنظمة السياحة العالمية

- (أ) من خلال تقديم طلب العضوية، تلتزم المراكز بتقديم الدعم النشط للدول الأعضاء في منظمة السياحة العالمية والشركات الناشئة ذات الصلة بالسياحة من خلال تنظيم أنشطة مثل حلقات العمل الفنية وبرامج التوجيه والمؤتمرات ومبارزات العروض، إلخ، من أجل التوسع والإنطلاق دوليًا؛
- (ب) لضمان أعلى مستوى من الشفافية، يتعين على المتقدمين تقديم المستندات التالية إلى منظمة السياحة العالمية:

(1) نموذج الطلب، الذي يتطلب، من جملة أمور، معلومات عامة عن المركز المرشح، وقائمة بأهم الشركات الناشئة والشركاء، والخدمات المتاحة، وملامح الشركات الناشئة المستهدفة، بما في ذلك عدد هذه الشركات والتزام رأس المال السنوي، إضافة إلى قبول إطار الامتثال، بما في ذلك النظام الأساسي لمنظمة السياحة العالمية ومبادئ مدونة منظمة السياحة العالمية لأداب السياحة (انظر نموذج الطلب في المرفق الأول).

(2) مثال عن واحدة على الأقل من الشركات الناشئة التي تساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في سلسلة القيم السياحية التي كانت ناجحة من حيث الاستثمارات المتلقاة وكذلك من حيث نمو الشركة. ويجب أن يتضمن التقرير وصفاً موجزاً لمنطقة عمل الشركة الناشئة والإشارة بوضوح إلى كيفية قيام المراكز بمساعدة الشركة، وما هي الخدمات التي تم استعمالها، ومقدار الاستثمار الرأسمالي الذي تلقتة الشركة الناشئة والنمو حتى تاريخه منذ الانضمام إلى المركز (انظر المرفق الثاني، حالة شركة ناشئة ناجحة).

(3) خطاب أو خطابات للدعم من المؤسسة أو المؤسسات ذات الصلة. ويجب أن يشمل ذلك السلطة الإقليمية للسياحة و/أو الهيئة المسؤولة الحاكمة مثل الوزارة المسؤولة عن السياحة بالإضافة إلى خطاب دعم من الشركات الناشئة في المركز. وفي حالة المراكز العابرة للحدود، يتم استلام الخطابات من جميع المؤسسات ذات الصلة المعنية. ويجب لخطاب أو خطابات السلطة الحكومية أن تكون مكتوبة على ورق رسمي يحمل ختم السلطة الحكومية، ويجب إرسالها إلى أمانة المنظمة عبر البريد أو الفاكس أو البريد الإلكتروني على العنوان المذكور أدناه (انظر نموذج خطاب الدعم في المرفق الثالث).

UNWTO Innovation and Digital Transformation  
World Tourism Organization (UNWTO)  
C/ Poeta Joan Maragall 42  
28020 Madrid  
Spain Email: [idt@unwto.org](mailto:idt@unwto.org)  
Tel: +34 91 567 81 00

(4) بناءً على تقييم إيجابي من قبل منظمة السياحة العالمية، يتلقى المركز خطاب قبول رسمي يمنحه صفة العضو، ما يعني الاعتراف الفوري والدخول حيز النفاذ، بتاريخ إرسال هذا البلاغ الرسمي، لجميع الحقوق والالتزامات لهذا العضو في شبكة محاور الابتكار التابعة للمنظمة. وسوف يتعين تجديد هذه الشهادة على أساس سنوي.

(5) يجب تقديم نموذج تجديد المركز في غضون سنة من تاريخ إرسال خطاب القبول. ويتطلب هذا النموذج القبول مجدداً بالنظام الأساسي لمنظمة السياحة العالمية، إضافة إلى الالتزام بمبادئ مدونة منظمة السياحة العالمية لأداب السياحة. ولدى موافقة منظمة السياحة العالمية، يتم إرسال خطاب القبول إلى المركز، ما يعني بدء نفاذ جميع حقوق ومسؤوليات عضو شبكة مراكز الابتكار التابعة للمنظمة، اعتباراً من تاريخ إرسال هذا البلاغ الرسمي. (انظر المرفق الخامس، نموذج تجديد المركز).

## 8. تبادل البيانات والبحث

(أ) يراقب كل مركز عضو المجموعة التالية من المقاييس الأساسية كل سنتين:

- (1) أسماء وعدد الشركات الناشئة لكل مركز، مجموعها وما يتعلق منها بالسياحة؛
- (2) أسماء وأعداد المرشدين والخبراء لكل مركز، مجموعهم وما يتعلق منها بالسياحة؛
- (3) أسماء وأرقام الوقائع لكل مركز، مجموعها وما يتعلق منها بالسياحة؛
- (4) مقدار الاستثمار الذي يتم استلامه لكل شركة ناشئة، مجموعها وما يتعلق منه بالسياحة.

(ب) يتم إرسال مسح نصف سنوي لجمع هذه المعلومات.

#### 9. التواصل وتبادل المعلومات

(أ) ينبغي أن تقوم المراكز بتوثيق قصص النجاح وأمثلة للدروس المستفادة. ويمكنها نشر هذه التجارب من خلال شبكاتها على المستوى الوطني والإقليمي ومن خلال منظمة السياحة العالمية من أجل إبراز التقدم المحرز في القطاع؛

(ب) تدعم منظمة السياحة العالمية تبادل المعلومات بين المراكز والدول الأعضاء، مثل الربط بين الأطراف المهتمة، وتدعم التدخلات رفيعة المستوى، عند الاقتضاء، من خلال توفير المعلومات المجمعة المتوفرة والتوثيق لقصص النجاح والتجارب من مراكز دعم الابتكار في السياحة.

#### 10. الوضع القانوني والمسؤولية

(أ) تُعفى منظمة السياحة العالمية من كل مسؤولية عن أفعال وإغفال أعضاء الشبكة، ولا تخضع لإجراءات قانونية أو تخضع لأي نوع من المسؤولية المالية أو غير ذلك، باستثناء واحد وهو المبادئ الراسخة بصريح العبارة في هذه الشروط والأحكام؛

(ب) يوافق أعضاء الشبكة على التحرر من جميع المسؤوليات والدفاع عن المنظمة، عند الاقتضاء، فيما يتعلق بأي إجراء قانوني أو مطالبة أو طلب يتعلق بالعضو وأنشطته.

#### 11. الحصرية

يتفق الأطراف على أن هذه الشروط والأحكام لا تمنح أي حصرية فيما يتعلق بالأنشطة التي تنظمها، وأنه يجوز للأطراف أن تتعاون في أنشطة مماثلة مع شركاء آخرين.

#### 12. الأحكام المالية

(أ) تدفع مراكز الشبكة مبلغاً قدره 5000 يورو في السنة لكي تتاح لها المشاركة في الشبكة. ويُعفى هذا المبلغ من أي ضرائب ومصاريف مباشرة أو غير مباشرة من أي نوع، ولا يجوز تعديلها أو تنقيحها إلا بناءً على اتفاق خطي بين الأطراف؛

(ت) في حالة فقدان عضو شبكة مراكز المنظمة لصفة العضوية أو فسخ الاتفاق بين المنظمة والمركز، يجزأ المبلغ السنوي الواجب دفعه المشار إليه في 12 (أ) للسنة التي تنتهي فيها المشاركة في الشبكة اعتباراً من تاريخ فقدان صفة العضوية أو فسخ العقد، عملاً بسياسة منظمة السياحة العالمية للتناسب.

(ج) إذا تخلف العضو عن دفع المبلغ المشار إليه في القسم 23، بتاريخ 31 كانون الأول/ديسمبر بعد تاريخ الاتفاق بين المنظمة ومركز الشبكة، تعتبر مشاركة المركز في الشبكة منتهية في ذلك التاريخ؛

(د) ويجوز لمنظمة السياحة العالمية، وفقاً لقواعدها ونظمها، أن تتلقى مساهمات طوعية من مراكز الشبكة، أو من أعضاء المنظمة الآخرين، أو من مصادر خارجية لدعم برنامج عمل الشبكة.

#### 13. الحصانات والامتيازات

لا يشكل أي حكم في هذه الشروط والأحكام أو فيما يتعلق بها تنازلاً صريحاً أو ضمناً عن امتيازات وحصانات منظمة السياحة العالمية.

\*\*\*